



كتاب دوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٥

بشأن رفع الحد الأدنى لمقابل دراسة طلب التراخيص ومقابل طلب تجديد سريان الترخيص
سبق أن أصدر الجهاز كتابه الدوري رقم (٤) لسنة ٢٠٠٥ بشأن تحديد قيمة مقابل إصدار وتجديد التراخيص للعام المالي ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

ونظراً لأن القيمة المقررة لا تتناسب مع الوقت والجهد المبذول في دراسة وتحليل البيانات اللازمة لإصدار تلك التراخيص حيث يتم فحص ودراسة المستندات من النواحي الفنية والمالية والقانونية، فإنه قد **أعيد العرض على مجلس إدارة الجهاز بجلسته السادسة للعام المالي ٢٠١٤/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٣/٣ فقرر ما يلي:**

"الموافقة على أن تكون قيمة مقابل دراسة طلب التراخيص بواقع ٥٠٠ جنيه لكل ميغاوات بحد أدنى ١٠٠٠٠ جنيه (عشرة آلاف جنيه). وأن يكون الحد الأدنى لمقابل طلب تجديد سريان الترخيص ١٠٠٠٠ جنيه (عشرة آلاف جنيه)، على أن يتم نشر هذا القرار بكتاب دوري من الجهاز".
وبناءً على ما تقدم فإن قيمة مقابل دراسة طلب التراخيص تكون على النحو التالي:

بيان الطلب	القيمة المقررة بالجنيه المصري
طلب ترخيص منشأة ذات سعة أعلى من ١ ميغاوات حتي ١٠ ميغاوات	قيمة موحدة بواقع ٥٠٠ جنيه لكل ميغاوات
طلب ترخيص منشأة ذات سعة أعلى من ١٠ ميغاوات حتي ١٠٠ ميغاوات	بحد أدنى ١٠٠٠٠ جنيه
طلب ترخيص منشأة ذات سعة أعلى من ١٠٠ ميغاوات	

على أن يتم مراعاة ما يلي:

- أن يكون الحد الأدنى لإصدار وتجديد سريان التراخيص ١٠٠٠٠ جنيه مصري بدلاً من ٥٠٠٠ جنيه
- يسقط الطلب في حالة عدم استكمال مستندات التراخيص خلال ستة أشهر من تقديم الطلب.
- يسري هذا القرار على التراخيص الجديدة أو التي مر على إصدارها خمس سنوات بعد صدور قرار المجلس في هذا الشأن.
- لذلك فقد رأينا نشر هذا القرار للعمل بمقتضاه اعتباراً من تاريخه.

المدير التنفيذي
دكتور مهندس / حافظ عبد العال السلماوي

تحريراً في ٢٠١٥/٣/١٢